والصبيان واكثر الفارغين من الناس ثم من كان لم خبرة بالسيرة
علم يقينا ان المسلمين على عهده صلى الله عليه وسلم ما كانوا يشركونهم
في شيء من امرهم ولا يغيرون لهم عادة في اعياد الكافرين بل ذلك
اليوم عندرسول الله صلى الله عليه وسلم وسائر المسلمين يوم من الايام
لا تخصوه بشيء اصلا الا فاقد اختلف فيه من مخالفتهم فيه كصومه
على ما سيأتي فلو لا ان المسلمين كان من دينهم الذي تلقوه عن
نبيهم منع من ذلك وكف عنه لوجب ان يوجد من بعضهم فعل بعض
ذلك لان المقتضي الى ذلك قايم كما تدل عليه الطبيعة والعادة فلولا
المانع الشرعي لوجد مقتضاه ثم على هذا جرى عمل المسلمين على
عهد الخلفاء الراشدين غاية ما كان يوجد من بعض الناس ذهاب
اليهم يوم العيد للتنزه بالنظر الى عيدهم ونحو ذلك فنهى عمر رضي الله
عنه وغيره من الصحابة عن ذلك كما سنذكره فكيف لو كان بعض
ما يفعلونه او ما هو بسبب عيدهم بل لما ظهر من بعض المسلمين
اختصاص يوم عيدهم بصوم مخالفة لهم نهاه الفقها او كثير منهم
عن ذلك لاجل ما فيه من تعظيم ما عيدهم افلا يستدل بهذا على ان
المسلمين تلقوا عن نبيهم صلى الله عليه وسلم المنع عن مشاركتهم في
اعيادهم وهذا بعد التامل جيد جدا الوجه السادس من السنة
ما رواه ابو هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول نحن الاخرون السابقون يوم القيمة بيد انهم اوتوا الكتاب من
قبلنا واوتيناه من بعدهم ثم هذا يومهم الذي فرض الله عليهم فاختلفوا
فيه فهدانا الله له فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصارى بعد غد
متفق عليه وفي لفظ صحيح بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه
من بعدهم فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له وعن ابي هريرة
وحذيفة رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اضل الله
عن الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم

الاحد

ان شاء الله

الناس يفعل بعضهم

الاحد فجاء الله بنا فهدانا ليوم الجمعة فجعل الجمعة والسبت والاحد
وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة نحن الاخرون من اهل الدنيا والاولون
يوم القيمة المقضي لهم وفي رواية بينهم يوم القيمة قبل الخلائق رواه
مسلم وقد سمى النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة عيدا في غير موضع ونهى
عن افراده بالصوم لما فيه من معنى العيد ثم انه في هذا الحديث ذكر ان
الجمعة لنا كما ان السبت لليهود والاحد للنصارى واللام يقتضي
الاختصاص ثم هذا الكلام يقتضي الاقسام اذا قيل هذه ثلثة
اثواب او ثلاثة غلمان هذا لي وهذا لزيد وهذا لعمرو واوجب
ذلك ان يكون كل واحد مختصا بما جعل له لا يشركه فيه غيره فاذا نحن
شركناهم في عيد يوم السبت او عيد يوم الاحد خالفنا هذا الحديث
واذا كان هذا في العيد الاسبوعي فكذلك في العيد الحولي اذ لا فرق
بل اذا كان هذا في عيد يعرف بالحساب العربي فكيف باعياد الكافرين
العجمية التي لا تعرف الا بالحساب الرومي او القبطي او الفارسي او العربي
ونحو ذلك وقوله صلى الله عليه وسلم بيد انهم اوتوا الكتاب من قبلنا
واوتيناه من بعدهم فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله اي من اجل
كما يروى انه قال انا افصح العرب بيد اني من قريش واسترضعت في بني
سعد بن بكر والمعنى والله اعلم اي نحن الاخرون في الخلق السابقون
في الحساب والدخول الى الجنة كما قد جاء في الصحيح ان هذه الامة اول
من يدخل الجنة من الامم وان محمدا صلى الله عليه وسلم اول من يفتح له باب
الجنة وذلك لانا اوتينا الكتاب من بعدهم فهدينا لما اختلفوا فيه من العيد
السابق للعيدين الاخرين ووصل علمنا الصالح قبل عملهم فلما سبقناهم
الى الهدى والعمل الصالح جعلنا سابقين لهم بثواب العمل الصالح ومن قال
بيد هنا بمعنى غير فقد ابعد الوجه السابع من السنة ما روى كريب مولى
ابن عباس قال ارسلني ابن عباس وناس من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى ام سلمة اسالها اي الايام كان النبي صلى الله عليه وسلم

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)